

ذهب المرأة مع زوج اختها للعمره ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احسن الله اليكم يا شيخ

هل يجوز لي ان اذهب في عمرة مع اختي وزوجها؟ علما بان علما بان من سكان - 00:00:00

انجزان الحمد لله لا يجوز لك ذلك يا اختي لماذا؟ لأن المتقرر عند العلماء ان المرأة ليست محروما للمرأة ومن المعلوم لدى الجميع ان زوج الاخت ليس بمحروم لك نعم الخلوة منافية ولكن المسافة مسافة سفر. وسفر المرأة لا يكفي فيه انتفاء الخلوة فقط. بل لا بد فيه

من شرط زائد - 00:00:18

على انتفاء الخلوة وهو وجود المحرم لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تসافر مسيرة يوم وليلة الا و معها ذو حرم. وفي رواية الا و معها ذو حرم. فلا يجوز لك ان تذهب بي معهم ما لم يكن معك احد من محارمك. كاب -

00:00:43

او اخ او عم او خال او ابن ونحوهم. فان اختك ليست في محرم لك وزوجها ليس بمحروم لك من باب اولى اتركي هذه العمرة مع هؤلاء والله عز وجل اذا علم من قلبك انك ما تركت هذه العمرة الا لعدم توفر المحرم في هذه السفرة فلعل ما يعوضك عنه -

00:01:03

من عظيم الاجر والثواب بامتثال امره عز وجل اعظم مما كنت ترجينه من ثواب العمرة. وفقك الله والله اعلم - 00:01:23